Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ثم يبقى من القضايا الأساسية المعاصرة التي يطالب الفكر الإسلامي إستمداد صيغة واضحة لها من القرآن الكريم ومبادئ الإسلام – مسألة الشورى ومسألة العدل الإجتماعي وما يرتبط به من نظم إقتصادية ومسألة حقوق الإنسان بما فيها حقوق المرأة وهي الحقوق التي أعلنها الإسلام لأول مرة في التاريخ وقبل أن تتحدث أية حضارة أو ديانة أخرى عن هذه الحقوق.

وبهذا الصدد لا يكفي ترديد المبادئ العامة حول هذه القضايا. فالعموميات إن بقيت عموميات في التطبيق يمكن أن تنقلب إلى ضدها وتؤدي إلى نتائج معاكسة. وقد تم رفع القرآن الكريم نفسه قديماً على أسِنّة الرماح بين أطراف متناقضة ومتقاتلة.

وعبر التاريخ الإسلامي كان هناك إجماع على مبدأ الشورى مثلاً، غير أن التاريخ الواقعي للدول والسلطنات التي قامت في البلاد الإسلامية لا يوحي أن المبدأ تمت مراعاته في التطبيق. لذلك فإن مثل هذه المبادئ تحتاج إلى تقنين وتحتاج إلى مؤسسات وإجراءات ونظم محددة تتناسب مع ظروف كل بلد واحتياجاته ومع متطلبات العصر والزمان. ونحن نعرف ان الفقه الإسلامي يتضمن باباً أساسياً وهو باب العرف. وتحت هذا الباب تدخل جميع الأعراف والنظم والمعاملات القانونية والمسائل الإجرائية التي اتفق الناس في عصورهم وظروفهم وبيئاتهم على إستحسانها واتباعها. والإسلام يتقبل جميع ذلك طالما لا يتناقض مع مبادئه الأساسية وتشريعاته الواضحة. وقد استلهم الفقهاء المسلمون في أزمان الازدهار الكثير من تلك الأعراف وأدخلوها في الفقه الإسلامي وذلك سر من أسرار انتشار الإسلام وعظمة الفقه الإسلامي الذي ما يزال يعتبر مصدراً من مصادر القانون الدولي.

إلا أنه يجب التنبيه أن أي صيغ تستنبط لهذه المبادئ يجب أن تكون مخلصة ومنسجمة مع روح الإسلام وحقيقته من باب الصدق مع الإسلام ومع الأمانة العلمية والفكرية.

فلقد تمت محاولات فكرية لوضع الإسلام في إطار الإشتراكية أو أطار الرأسمالية أو اطار الديمقراطية الغربية. وعمل كل فريق على إختيار واجتزاء الآيات والشواهد التي تدعم توجهه الفكري وأهمل الآيات الأخرى، وذلك بالضبط ما فعلته الفرق